

## 5516- حكم استقبال الحجاج بإطلاق النار عند رجوعهم - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

هل السائل علي من اه الجمهورية اليمنية محافظة صعدة يقول فضيلة الشيخ صالح حفظه الله سؤالي الاول لقد جرت العادة عندنا اثناء عودة للحجاج من اداء فريضة الحج الاستقبال لهؤلاء بإطلاق النار في الهواء. وتکلیف الحاج لاقامة الولائم. فما - [00:00:00](#)  
لکم الشرف في نظرکم في هذه العادات والتوجیه نرجو مأجورین. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. وعلى الله وصحابه ومن والاه. اما بعد فلا شك ان الحج عبادة عظيمة. وان الذي يمن الله عليه بالحج - [00:00:20](#)  
انه قد خصه الله بعبادة عظيمة وثواب كبير اذا تقبل الله منه. ولكن لا يحدث عند قدوم دجاج شيء من هذه الامور لاطلاق البنادق او غير ذلك او اقامة الحفلات اجبارهم على اقامة - [00:00:40](#)  
الحفلات والانفاق فيها وقد يكونون غير مستطعيين ما يكلفون بما لا يستطيعون ليس هذا بواجب ولا بلازم بينما يباح ان ان اهل الحاج اهل القادر من السفر او اصدقاء او جيرانه ان يقيموا له - [00:01:00](#)  
عشاء او اه يقيموا له شيئا من التكريم لم بالازام وانما هو من باب الاختيار اذا شاؤوا فلا مانع من اه عمل مناسبة لقدوم المسافر من حج او غيره لكن بدون اسراف وبدون الزام واه - [00:01:20](#)  
بدون تکاليف شاقة نعم - [00:01:40](#)